

9814 - هل يشترط في صيام الست من شوال أن تنهي المرأة ما عليها من قضاء؟ - نور على الدرب

صالح اللحيدان

هذه الحلقة تقول هل يشترط في صيام السست من شوال أن تنهي المرأة ما عليها من القضاء. وهل يجب على أن استأذن زوجي في الصيام مع أن جميع من في المنزل يصوم السست - [00:00:00](#)

صيام السست إنما يكون بعد الانتهاء من صيام رمضان من كان عليه قضاء يبادر إلى القضاء فان الله لا يسألنا عن نوافل العبادات اذا لم نؤدها وإنما يفوتنا اجرها الا اذا فاتتنا - [00:00:14](#)

ما عزم على القيام بها فانها مثل ما جاء في الحديث الصحيح من هم بحسنة فلم يعملها قال الله اكتبها لعبي حسنة كاملة ليبادر من كان عليه قضاء بادء القضاء - [00:00:35](#)

فلا شك انه يتقرب بالامور التي يحب ادعاهما والتي هي احب الى الله جل وعلا مما سواها وقد قال الله في الحديث القدسي المخرج في البخاري وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضته عليه - [00:00:56](#)

فاما من عليه قضاء صيام القضاء فليصم السستة من شوال وان بقي شيء لا حرج ان يقضيها من الشهر الذي يليه ورحمة الله واسعة وفي الحديث الحسنة بعشر امثالها - [00:01:17](#)

فيتحقق باذن الله بصوم تلك الايام معنى صيام الدهر كله مع رمضان والله المستعان تستأذن زوجها تستأذن زوجها اذا كانت ستصوم وهو مفطر واما ان كان صائماما فلا حاجة لاستئذانه - [00:01:38](#)

اذا صامت - [00:01:59](#)